النظام الإسلامي والأنظمة المعاصرة [1]

آية الله العظمى السيد محمد الشيرازي

قدس سره

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين، ولعنة الله على أعدائهم أجمعين.

وبعد لقد خلق الله الإنسان للامتحان، وجعل الدنيا دار ممر، ليجزي الناس في دار المقر، ولذلك ترك المجرم ليجرم، والمحسن ليحسن، وإلا فلو أخذ على أيدي المجرمين، كان الإنسان مجبورا، وبطل الثواب والعقاب، و لم يكن الإنسان إنسانا حينذاك، بل كان كالحجر الذي هو مطبوع في ثقله.

وقد أنعم الله على الإنسان بهدايتين هداية الضمير والباطن، حيث لا يزال يصيح بالإنسان المنحرف (انك منحرف) ويبين الرشد للإنسان في كل خطوة من حياته، فالهداية الباطنية كالعين التي إذا رأت شيئاً أوحت إلى القلب، سواء عمل الإنسان على طبق ما رأى أو لم يعمل، فإذا رأت العين أسدا أخبرت الإنسان بأن هناك أسد يجب الفرار منه، سواء فر أو لم يفر.. والضمير إذا رأى الظلم، قال للظالم هذا ظلم، سواء ارتكبه الإنسان أو اجتنبه.. وهذه هي الهداية الأولى.

والهداية الثانية، هي التي منحها الله للإنسان بواسطة الأنبياء، حيث أن الأنبياء نظموا للبشر طريق المعاش والسلوك الاجتماعي والتقدم، بوحي من الله سبحانه، فإذا سلك الإنسان المسلك الذي يرشد إليه الأنبياء سعد في الدنيا والاخرة، ونجا من براثن الجهل والمرض والفقر والجريمة والخوف والرذيلة، وإلا فكل نظام ما عدا هذا النظام لا يوفر للبشر السعادة والهناء..

وهذا الكتاب (النظام الإسلامي والأنظمة المعاصرة) محاولة بدائية بسيطة، لاستعراض النظام الإسلامي، وسائر الأنظمة المعاصرة، وان كانت سائر الأنظمة تلتقي في خط عريض واحد هو الرأسمالية في الجملة، مع الاختلاف في رأسمالية الفرد في النظام (الرأسمالي) ورأسمالية الدولة في النظام (الشيوعي) وما يتفرع عن هذا الخط العريض منه، من طغيان المادية، في جميع جوانب الحياة.

والله المسؤول أن يهدي البشر ـــــ بقيادة المسلمين ـــــ إلى اتباع النظام الإسلامي الذي فيه كل خير وسعادة، للمجتمع والفرد، في الدنيا والاخرة، وهو المستعان.

---

(١) ملاحظة: أخذنا نص هذا الكتاب من الانترنيت موقع الإمام الشيرازي قدس سره، ولابد من مطابقته مع الأصل المطبوع للتأكد من سلامته وعدم التغيير والحذف والتبديل فيه.

كربلاء المقدسة

١٣٨٩/٥/٢١هـ

محمد الحسيني الشيرازي

إنحرافات الديانات السابقة

لقد ظهرت ديانتان على مسرح الحياة هما (اليهودية) و(النصرانية)، وكان نبيا الديانتين: ـــــ موسى (عليه السلام) وعيسى (عليه السلام) ـــــ مبعوثان من قبل الله تعالى، لا صلاح البشر وهدايتهم، ونشر السلام في العالم، وإسعادهم، في الدنيا والآخرة.

ولكن المؤسف أن المعاصرين لهذين النبيين العظيمين كانوا من أشد الناس انحرافا، وأنانية، فعاصر الكليم (عليه السلام) فرعون وعاصر المسيح (عليه السلام) اليهود فقد ارتطموا في أوحال الجهل والأنانية إلى قمة رؤوسهم، ولذا لم يمهلوا النبيين لبيان الحقائق وإظهار الدين، وتخطيط السعادة الأبدية للبشر.. ثم جاء بعد ذلك دور معتنقي الديانتين، فانهم لم يكونوا أقل انحرافا من معاصري الديانتين، كما يشهد بذلك التاريخ، فقد حرفوا الدين ـــــ بادئ ذيء بدء ـــــ ثم أخذوا بتسيير دفة الحياة بأنانية وجشع لا مثيل لهما، مثلا عنجهية اليهود ومحاكم التفتيش المسيحية لم تكونا أقل ضررا على البشرية من (فرعون) و (معاصري المسيح) إن لم تكونا أكثر ضررا.

وكان من انحراف أصحاب الديانتين من الخطوط العريضة للدين، أن جعلوا الدين أمرا لا يرتبط بالحياة وانما يرتبط بالاخرة، وبالضمير فحسب، ولذا قالوا: دعوا ما لقيصر لقيصر وما لنا لنا.. ثم أرهق الدين المزيف الناس بالمظالم والاعتساف والضرائب المجحفة والخضوع أمام كرسي البابا، خرافة وهراءاً.

ولذا طالما فكر العقلاء في إنقاذ أنفسهم من هذا النير الذي لا يطيقه حتى الثور الذي يطيق نير الكراب. يقول مؤلف كتاب (عذر وتقصير إمام محمد والقرآن) إن أهالي أمريكا قدموا اثنا عشر مليونا من الضحايا، لأجل إنقاذ أنفسهم من براثن الكنيسة..

وبالجملة فالعدل والأمن والاستقرار والخير وما إليها مما يتطلبه كل إنسان كان نادر الوجود تحت ظل الديانتين المنحرفتين.

دين الأنسانية

ولما بزغ فـــــــــجر الإسلام، وكان شعـــــــــاره (إن الله يأمر بالعدل والإحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي)(١) فأخذ الناس يهرعون إلى الالتفاف حوله، وبمجرد أن تمكن الإسلام من كسر أغلال المستغلين، أخذ الإسلام ينظم حالة الفرد، وجو العائلة، وروابط الاجتماع بعضه مع بعض، بما لا مثيل له، لا قبل الإسلام ولا بعد الإسلام، حين استبد بالمسلمين نظام الكفار، من شرقيين وغربيين.. ولقد اعتبر الإسلام في الرسول والإمام العصمة، واعتبر في القائد والحاكم والقاضي، العدالة والنزاهة، بالإضافة إلى عدالة القانون بنفسه ووفائه بمختلف شؤون الحياة.

وكان من عمق الإسلام ان ربط النظام بحارس نفسي، مراقب من قبل القوة الكونية، حتى قال (فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره)(٢) ولو أعطي الوالي الأقاليم السبع على أن يسلب جلب شعير من فم نملة، لم يفعل والإسلام لم يرضت بالعظمة المادية والأبهة للسلطان، فانهما يمنعان الناس من الوصول اليه، وقد كان لسان حال الرسول والأئمة ومن حذا حذوهم من خيار الحكام (اني مسكين أجالس المساكين).

وقد تمكن الإسلام بهذه الخطة الحكيمة، في النظام وفي مجرى النظام، أن يحول البشر من شيء إلى شيء آخر، حتى أنه يحق لنا القول أن النسبة بين المجتمع الإسلامي وغير الإسلامي هي النسبة بين القرد والإنسان إن لم تكن النسبة أبعد، فالقرد يشبه الإنسان في بعض الأشياء.

ولذا يقول (بول ديواراث) حول الإسلام والى أي حد أفلح في تحويل الوحوش إلى آدميين، والهمج إلى مواطنين صالحين، والصدور الفارغة إلى قلوب عامرة بالأمل والشجاعة وعقول مطمئنة وهادئة.

وقبل ذلك قال القران الحكيم: (إذا دعاكم لما يحييكم)(٣) وقال (إن هم إلا كالأنغام بل هم أضل)(٤) فالإنسان بدون الاسلام، أضل من الحيوان وهو ميت وليس بحي.

١ ــ سورة النحل، آية ٩٠.

٢ ــ سورة الزلزلة، آية ٧،٨.

٣ ــ سورة الأنفال، آية ٢٤

٤ ــ سورة الفرقان آية ٤٤.

الاسلام والحضارة

ومن غريب الأمر، وليس بغريب لدى الدقة، إن المسلمين من يوم تركهم العمل بجميع جوانب الإسلام ـــــ حين ساد الجمود والأنانية بلاد الإسلام ـــــ تأخروا عن ركب البشرية وان كانت بعد حكومتهم قائمة، لهم بها عزة وسيادة واستقلال، ومن يوم تركوا العمل بالإسلام جملة وتفصيلا، واستبدلوا القوانين الغربية البشرية، بالقوانين السماوية الإلهية، وقعوا في مشكلة كبرى، لم تقع أمة في مثلها، فلا حكومة، ولا استقلال، ولا سيادة، ولا سعادة، بل أجزاء مبعثرة وأشلاء مقطعة، يلعن بعضهم بعضا، وتستعمرهم الحكومات الكافرة، وتستثمرهم الشركات الاحتكارية، وسلط بعضهم على بعض و لم يجدوا ناصرا لا في الأرض ولا في السماء، فجزء لفرنسا، وجزء لانكلترا، وجزء لروسيا، وجزء لأمريكا، وجزء لحكومات كافرة غير مسلمة كالهند وأثيوبيا، وجزء لليهود، وجزء للصليبيين، وهكذا.

وقد يظن بعض الذين لا يدركون الحقائق، إن سيطرة هؤلاء ـــــ وان كانت لها مساوىء ـــــ لكنها أفادت المسلمين من ناحتين:

١ ـــ ناحية الرقي والعمران والتصنيع .

٢ ـــ ناحية الهدوء والاستقرار والطمأنينة.. ويجب أن يقال لهؤلاء:

أما الناحية الأولى، فان المسلمين لو كانوا يعملون بالإسلام لكانت لهم أقوى الدول وأرهبها وأعمرها من جميع النواحي، وهل يقال لعقار ارتفع من ألف دينار إلي عشرة آلاف دينار، انه تقدم، في حين أن نظيره ارتفع من عشرة دنانير إلى عشرة ملايين دينار؟ الغرب والشرق كانا متأخرين جدا، وتقدما هذا التقدم، والمسلمون تأخروا هذا التأخر الفظيع ، وان فرضنا انه بلطت شوارعهم، ونظمت بعض التنظيم مرافقهم.

وأما الناحية الثانية، فلاحظ أحد مفكري الإنجليز ماذا يقول في شأنهم بالنسبة إلينا وانه ماذا جنينا تحت سيادتهم، والمفكر هو (ويلزيد سقاون بلنت) (لا ترقبوا منا غير سياسة الظلم والعسف وسياسة الضيم، وسنسلبكم أموالكم، ونفسد أخلاقكم، ونزل بكم إلى درك الهند، التي ابتليت أن تكون تابعة لنا.. نحن لا نريد بكم خيرا ولا تنالوا منا دستورا، ولا حرية مطبوعات، ولا حرية تعليم ولا حرية شخصية لمنفعة النساجين في منشستر، وتمكين تجار اليهود والإنجليز منكم أكثر ما مكنوا).

وقال (دجوفارا): (إن إنجلترا بعد سبعة قرون من زمان (سانوتو) قد حققت لنفسها الأمل الذي كان يحلم به سانوتو)، والذي كتبه في كتابه، هو (الدعوة إلى قتال المسلمين واستئصال دولتهم) .

ولعلك تظن أن هذا صنع الغرب فقط، بالمسلمين، فانظر إلى كلام (ف، دفرنو) الشرقي يقول بالحرف الواحد: (إن الإمبراطورية الروسية لن تبقى دولة عالمية إذا خسرت مستعمراتها المسلمة، فان البترول والقطن والإنتاج المعدني يأتي كله من تلك البلاد الإسلامية).

ولذا إذا نظرت اليوم إلى بلاد المسلمين التي هي بعد بلاد إسلامية، لم تر فيها زراعة وصناعة وتجارة وتقدما وازدهارا يذكر بالنسبة إلى ما يجب أن يصل إليه البلد الإسلامي .

وقد كان من تخطيط الكفار ، لضمان بقاء المسلمين على تأخرهم وانحطاطهم:

١ ــ نشر القوانين الكافرة في بلاد الاسلام، مما يقطع صلة المسلم بنظامه.

٢ ــ إشاعة المنكرات والآثام، حتى لم تعد البلاد الإسلامية بلادا اسلامية، بالمعنى المفهوم لدى المسلمين.

٣ ــ تشويه الإسلام في أذهان المسلمين، ولذا تراهم يرون الإسلام، كأنه دين انقضى وقته، ولزم أجله، وبالأخص ترى شبابهم ينفرون من الإسلام نفور الثعلب من الأسد، حتى إذا قلت لهم: الإسلام له نظام وقوانين، ينظرون إليك نظر المستهزيء، وقد قال لي وزير العدل في أحد البلاد الإسلامية: الإسلام لم يكن له قانون.. فلما قلت له: فكيف كان يحكم بلادا شاسعة واسعة؟ وفارتبك الوزير وأضرب عن كلامه، قائلاً: أقصد انه لم يكن له قانون سياسي.. ولما قلت له: أليست السياسة إدارة البلاد والحرب والسلم، وعلاقات الدول، والإسلام طافح بها.. حجم و لم يحر جوابا.

ولننظر هل إن الحضارة الحديثة، التي حطمت الحضارة الاسلامية، تمكنت من أن تقدم للبشرية عوضا عن الحضارة الإسلامية، أم مثلها مثل الهادم الذي لم يتمكن من البناء؟

من الحق أن نقول: إن الحضارة الحديثة لها جهتان:

١ ــ جهة الصناعة

٢ ــ جهة الإنسانية..

وقد تمكنت الحضارة الحديثة، من التقدم في ميادين العلم والاختراع والصناعة، بخطوات كبيرة جدا، لم يسبق للبشرية ـــــ فيما نعلم ـــــ أن وصلت إليها.. أما جهة الإنسانية فقد تقهقرت الإنسانية إلى درك ما دونها درك، ويكفيك أن تعرف أن الحرب العالمية الأولى، والحرب العالمية الثانية، قدمت من القرابين والضحايا، أكثر من ضحايا عشرين قرن، فيما ضبطه أهل التاريخ والإحصاء.

وما فائدة حضارة لا تقارنها السعادة.. أرأيت لو قدم لك إنسانا دارا مجهزة بكل الوسائل المريحة الحديثة، ولكنه هددك بالإعدام غدا، هل انك تمدحه أم تذمه؟!

وهل ترى أن كوخك براحة النفس كان خيرا، أم الدار المقترنة بالقلق والخوف؟ ..

إن مثل الحضارة الحديثة كهذا المثل ـــــ تماما ـــــ وهذا بالإضافة إلى أنه ملموس لكل إنسان له أقل شعور وتفكير، مؤيد بأقوال علماء هذه الحضارة أنفسهم.

(روبرت هشنس) يقول: (لقد بلغ العلم ـــــ ويقصد العلم المادي ـــــ في آن واحد، إلى الأوج في المعرفة والتكنولوجيا، والتحكم في الطبيعة والى الحضيض في حياته الأخلاقية والسياسية).

وقد قال (جورج واشنطن): (الدين والأخلاق هما من بين الحالات والعادات التي تؤدي إلى الرخاء السياسي أهمها وألزمها، فعبث من يدعي الوطنية أن يسعى لتقويض هذين العمادين الراسخين من عمد السعادة البشرية).

ولذا نرى أن الشرق والغرب حيث انسلخا عن الدين والأخلاق ـــــ وان زعم الغرب انه متدين وأخلاقي ـــــ ارتكبا أبشع الجرائم بحق البشرية، لا بالنسبة إلى مستعمراتهم فحسب، بل بالنسبة إلى أنفسهم بعضهم مع بعض، وان كانت الضراوة بالنسبة إلى المستعمرات أكثر فأكثر .

وإذا فعلى المسلمين أن يرجعوا إلى الإسلام رجوعا تاما، إن أرادوا الحياة الإنسانية الكريمة، وإذا رجعوا إلى الإسلام، تمكنوا من حمل مشاعل الإسلام إلى الغرب والشرق، كما حمل آباؤهم من ذي قبل، وإلا فعلى البشرية السلام .

دين الدليل والبرهان

والإسلام ليس كسائر الأنظمة الأرضية، وإنما هو :

عقيدة.

شريعة .

دولة .

فالعقيدة هي الأصول الخمسة (التوحيد) و(العدل) و(النبوة) و(الإمامة) و(المعاد) وهذه العقيدة مما لابد منها في السعادة لا في الآخرة فحسب، بل في الدنيا، لأن الالتزام بنظام الإسلام المسعد للإنسان في الحياة إنما ينبع من هذه العقيدة.. وقد يظن بعض الناس أن من لا يعتقد بهذه العقيدة، في راحة من تحمل عبء الاعتقاد، لكنه ظن خاطىء، فان الذهن بطبيعته يلتف حول شيء ما ويعده مقدساً، ومثالاً، ومرجعاً، ولذا نرى جماعة من الناس يعبدون الأصنام، وحتى الفوضويون والشيوعيون، يعبدون ستالين وماركس ولينين .

والفرق أن العقيدة قد تكون مدعومة بالأدلة والبراهين، وقد تكون اعتباطية، أثارها التقاليد والأوهام والأحقاد.. فقد قال أحد لنهرو، الزعيم الهندي المعروف: انك إنسان مثقف فكيف تعتقد بالبقرة؟ قال: تقليديا، وقيل لأحد اليابانيين المثقفين كيف تعتقدون بالملك، إلها؟ قال: هكذا أظن، وقال شخص شيوعي كان يقدس (ماركس): ما أنت وماركس، وأنت مسيحي وهو يهودي؟ قال: حقدا على أصحاب الأموال والاستعمار.

إذاً فمن لم يتمسك بذيل الأدلة والبراهين، لا بد وأن يعتقد، لا بد أن يعتقد فيما أملاه عليه تقليده، أو وهم أو حقد (أنا وجدنا أباءنا على أمة، وأنا على آثارهم مقتدون)(١) (إن نظن إلا ظنا)(٢) (ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم) (٣) هذه الآيات للتقليد والظن والحقد.

أما في شأن العقيدة الصحيحة فيقول القرآن الحكيم (فاعلم انه لا اله إلا الله)(٤) ويقول في آية أخرى (قل هاتوا برهانكم)(٥) وفي آية ثالثة (بغير علم ولا هدى ولا كتاب منير)(٦).

١ ــ سورة الزخرف،آية ٢٣.

٢ ــ سورة الجاثية، آية ٣٢.

٣ ــ سورة الأنعام، آية ١٠٨.

٤ ــ سورة محمد (صلى الله عليه وآله وسلم)، آية ١٩.

٥ ــ سورة البقرة، آية ١١١.

٦ ــ سورة لقمان، آية ٢٠.

العقيدة الدينية والدولة

والشريعة، عبارة عن الانظمة التي يمكن ممارستها، ولو بدون الدولة، سواء كانت أنظمة عبادات كالصلاة والصيام، أم أنظمة محرمات، كحرمة الخمر والزنا، أم أنظمة أخلاق، كحسن الصدق والأمانة، وكقبح الخيانة والرشوة، أم أنظمة اجتماعية أخرى، ككيفية المعاشرة مع الاهل والصديق والجار وما أشبه .

وهذان الأمران (العقيدة والشريعة) هما اللذان يبقيان ـــــ سواء كانت للمسلمين دولة تعمل بالاسلام في دساتيره وقوانينه، أو لم تكن لهم دولة. . وهذا هو سر بقاء المسلمين إلى اليوم، مع شدة بعض العواصف التي هبت عليهم، لأن العواصف ان كانت تعني الدولة، والكرسي، والحكم، والثروة، فالعقيدة والشريعة كانت في أمن من الخطر .

نعم مرت بعض الفترات العصيبة استهدفت فيها الأعاصير العقيدة والشريعة، كما في سقوط الأندلس وحملات الصليبيين، وهجمات الشيوعيين، في هذا القرن.. هذا بالاضافة الى أن الإسلام ـــــ باعتبار انه دين الفطرة في عقيدته وشريعته ـــــ صعب التزحزح عن الاجتماع، وان تمكن المنحرفون من ازاحة الدولة .

فالفطرة تحكم بأن للكون صانعا عالما قديرا.. تبدو آثار عدله على الكون.. وبأنه لا بد وان يكون له غرض من أجله يبعث من يبلغ غرضه للناس.. بما لهذا المبعوث من خلفاء يقومون مقامه.. وبأنه لا بد أن يجازي من أطاعه ومن عصاه، وحيث لا يتم الجزاء هنا، لا بد وأن يتم في دار أخرى .

هذا من ناحية العقيدة .

اما من ناحية الشريعة.. فمن يرجح الكذب؟ أو أكل مال الناس بالباطل؟ أو سرقة أموال الناس أو ما أشبه؟ ومن لا يستعد للخضوع أمام اله الكون بصلاة أو صيام؟ أنا لا أنكر أن كثيرا من الناس لا يستعدون لهذه الأمور، تركاً أو فعلاً، لكن الذي أريد أن أقول: إن هذه الأمور التي نسميها بالشريعة طبيعية للانسان ومألوفة بعقله وذهنه وفطرته، وليس حملاً على الذهن أو الجوارح، وبعد ذلك فمن شاء فليفعل ومن شاء فليترك، والغالب الاقدام، لا الاحجام، فحال المسلم مع عقيدته وشريعته حال المرضى مع الأطباء، فان من الطبيعي أن يحب المرضى صحتهم، ومن الطبيعي ان يتّبعوا أوامر الطبيب، وهذا ليس معناه ان الجميع يمتثلون، فلعل عدد المرضى الذين لا يمتثلون أوامر الطبيب بقدر المرضى الذين يمتثلون.

والدولة عبارة عن القوة المسيطرة على الناس لأمرين:

أ ـــ نظم أمورهم، وعدم السماح لتعدي بعضهم على بعض، أو تعدي الخارج عليهم .

ب ـــ التسيير بهم الى الأمام في مختلف شؤون حياتهم.

ولا يحتاج الى أن نقول: ان الدولة، من ضروريات الاجتماع ـــــ الا اذا اجتمع الاجتماع ملائكياً، وهذا لا يكون الا في العالم الاخر ـــــ ولذا كذَّب الامام المرتضى الخوارج الذين كانوا يقولون، لا حكم الا لله.. وهم يقصدون بذلك: عدم الاحتياج الى الأمراء والحكام، فقد كذَّبهم الامام (عليه السلام) بقوله: (لا بد للناس من والي).. بالإضافة الى أن الخوارج بأنفسهم وقعوا في مهازل، ومناقضات وأخيراً كانوا يستغلون ضعاف العقول، ويلتف بهم ضعاف العقول أيضا، فالخوارج كانوا يقولون شيئاً، ويعملون شيئاً آخر، وعملهم كان نياً بدون نضوج، ولذا لم يصبهم الا الفشل، في جميع ميادين الحركة، بالرغم من تصلبهم الشديد واستعدادهم للتضحيات الجسام .

(بألا نشط عن الموضوع اذا مثلنا مثالين لفجاجة حكامهم، وفجاجة المحيطين بالحكام):

فقد احتال أحد الأمراء، لاستئصال حاكم من حكام الخوارج، فقد أرسل الأمير شخصاً الى الحاكم وأمره أن يسجد للحاكم، في حضور الخوارج، فجاء المرسل وسجد للحاكم، وبمجرد أن سجد قام الخوارج الى حاكمهم قاصدين قتله، وتركوا الساجد ليذهب حيثما أراد ويهرب بنفسه، وتعجب الحاكم من قصد أتباعه قتله؟ لكنهم قالوا له: انك أصبحت من أهل النار، وأهل النار يجب أن يقتلوا، قال حاكمهم: وكيف صرت من أهل النار، وأنا لم آمره بالسجود، و لم يكن لي علم بذلك، ولا رضيت بفعله؟ قال أصحابه الخوارج: إن الأمر ليس مشروطاً بعلمك ورضاك وأمرك، فان الله تعالى، يقول في القران الحكيم: (إنكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم) فأنت قد عبدت من دون الله، فصرت حصب جهنم، وأخيراً قتلوا الحاكم، بهذا الذنب الموهوم .

واحتال إنسان اخر، لقتل حاكم آخر لهم.. حيث جاء إلى الحاكم وهو في محضر أصحابه، فقال له: لماذا أكفرت علياً أمير المؤمنين؟ قال الحاكم: لأنه حكم في دين الله.. قال الرجل: وأي دليل على أن من حكم في دين الله يكون كافرا؟ قال الحاكم سآتي لك بالدليل.. قال الرجل: وسوف أنقض دليلك، فأي برهان يكون حينئذ على أن الحق معك أو معي؟.. قال الحاكم أصحابي الحكم في الأمر.. فتوجه الرجل إلى أصحاب الحاكم الخوارج، فقال لهم: إن صاحبكم قد كفر ـــــ باعتراف نفسه ـــــ لأنه أولاً قال: كل من حكم في دين الله فهو كافر، والان قد حكم هو في دين الله، حيث جعلكم أنتم حكما بيني وبين نفسه.. وهنا قام أصحاب الحاكم وقتلوه شر قتلة .

إذا.. فالذي يقول ان لا حاجة إلى الدولة، أولا: هو كاذب، وثانياً: انه لابد وان يتخذ الدولة، شاء أم أبى، منتهى الأمر تكون دولته حينئذ، غير ناضجة، وفجة، وكما وقع الخوارج في هذه الغلطة الكبرى كذلك وقعت جماعات في العصور المتأخرة في هذه الغلطة .

فقد قال (نيتشه) : (إن جماعة من الوحوش الكواسر، شقراء البشرة، جماعة من الغزاة السادة، بكل ما لها من أنظمة حربية، وقوى منظمة، تنقض بمخالبها المخيفة، على طائفة كبيرة من الناس ربما فاقتها من حيث العدد الى حد بعيد، لكنها لم تتخذ بعد نظاما يحدد أوضاعها.. ذلك هو أصل الدولة).

وقد جاء من بعده الفوضويون، ليظنوا أن الأمر صدق وواقع وظنوا انه يمكّن حكومة الناس على أنفسهم بدون حاكم، كأن المجتمع عبارة عن صخور متراصة، ولا يحتاج بعضها إلى بعض، ولا يتعدى بعضها على بعض، ولا يحتاج إلى التقدم الذي لا يمكن إلا بالقوة والدولة.. فأخذوا ـــــ وبالأخص في روسيا ـــــ في عهود الثورة على القيصرية، يعددون نقائص الدولة (يبيّنون للناس عدم الاحتياج إليها) فقالوا: إن طبيعة الإنسان عاقلة رشيدة، فلماذا تحتاج إلى القوانين والأوصياء والمسيّرين؟ بالإضافة إلى أن الدولة ترعى مصالح الطبقات والمستغلين، فهي ضرر على الأكثرية الساحقة من الشعب، مضافا إلى أن الدولة تكبت الحريات الفردية، وذلك مخالف لطبيعة الإنسان الذي خلق حراً .

ثم اختلف المناهضون للدولة .

فمن قائل بوجوب تحطيمها بالقوة، كالشيوعيين .

ومن قائل بوجوب تحطيمها بالتدريج والطرق السلمية. كالغابين .

وأنت أيها القارئ ترى المهزلة في هذه الآراء والأدلة؟ وعدم تطبيق دعاتها ـــــ أنفسهم ـــــ لهذه النظرية .

١ ـــ فان رشادة الطبيعة في نفسها، لا تنافي كثرة المظالم الموجبة لتشكيل الدولة.

٢ ـــ وليست كل الدول ترعى مصالح الأقلية، فذلك حكم على المجموع بلا مبرر .

٣ ـــ وكبت الحريات الضارة ليس نقصاً، بل كمالاً، وان كبت الحريات النافعة ضار .

وقد وقّع الفوضويون بأنفسهم صك الدولة، بعد تحطيم القيصرية، ولكن دولة من أدهش الدول ضراوة وفتكاً وكبتاً، فلم يراعوا حتى مصلحة الأقلية، بل مصلحة الحزب الحاكم فحسب، كما أنهم كبتوا كل الحريات، لا الحريات التي كانت تكبتها الدولة السابقة ، فحسب، مما هو مذكور في كل التواريخ المعاصرة لثورة (أكتوبر) وقد حرص بذلك زعماء الإلحاد هناك ومما نشاهده إلى اليوم في البلاد الشيوعية.

نعم الاسلام، والاسلام وحده نظر إلى الدولة نظرة صحيحة، وبيّن عناصرها وأهدافها وكيفيتها بياناً واضحاً، لو أخذ به في المجتمع الإنساني، لاستراح الكل.

وقد أقر الإسلام الدولة، ولكنه في نفس الوقت أخرج عناصر الفساد من الدولة بتشريعه الأنظمة والقوانين العادلة.. أما عدم تطبيق بعض الدول الإسلامية، للشروط والمقررات، فان ذلك لايعني إلا نقص تلك الدول وخروجها عن المنهاج الإسلامي، كما أن ترك بعض الحكام، لقوانين الديمقراطية، لا يعد ذلك من ذنوب الديمقراطية وان يسبب ذلك خروج ذلك الحاكم عن منهاج الديمقراطية.

١ ـــ فالإسلام لم يسلط الوحوش الكاسرة (على حد تعبير نيتشه) على الحكم، وان اشترط في رئيس الحكم ـــــ بعد النبي والإمام ـــــ العالم العادل الفاقه لأمور الدنيا والدين المتمكن من تسيير دفة الحكم بأحسن وجه .

٢ ـــ كما أن الحاكم الإسلامي لا يعمل لحساب طبقة خاصة من الناس، وانما لحساب جميع الطبقات، ومن منهاج الإسلام الذي يقوم الحاكم بتنفيذه، منع الاستغلال، والاحتكار، والربا، والغش، وما أشبه مما نشاهده

في كل الحكومات اليوم، ففي الحكومات الرأسمالية، تفعل من هذه الأمور، الحكام والرأسماليون والإقطاعيون على حد سواء، وفي الحكومات الشيوعية، تفعل كل ذلك بأبشع صورها الحكام وحدهم.

٣ ــ والإسلام لا يكبت كل الحريات، كالحكومة الشيوعية، ولا يطلق كل الحريات، كالحكومات الرأسمالية وانما يطلق الحريات الصالحة، ويمنع عن الحريات الضارة.. مثلا: الناس تحت الحكومة الاسلامية، أحرار في المعاملة، والسفر، والبناء، والعمران والصناعة، والزراعة، وما أشبه.. في نفس الوقت لا يحق لإنسان أن يستغل الآخر أو يهينه أو يتاجر بالمواد الضارة، وما أشبه ذلك(١).

بينما نرى أن الحريات النافعة المذكورة، مكبوتة في الحكومة الشيوعية.. والحريات الضارة المذكورة مجازة مطلقة في الحكومة الرأسمالية.. وقد يتعجب بعض الناس من قولنا (حرية الإهانة) فهل هي موجودة في الحكومة الرأسمالية؟ نعم.. أليست مهاجمات الصحف والمجلات، لفرد أو فئة، من حرية الإهانة والسباب؟.

١ ــ راجع كتاب (الاقتصاد) من موسوعة الفقه للمؤلف ـــــ الناشر.

أشكال الدولة

ولا أراني بحاجة بعد هذا العرض السريع، آلي ذكر أشكال الدولة التي تصورها الفلاسفة والحكام وأهل الفكر، نعم لا بأس بالاشارة إلى بعضها لاستيعاب الذهن بعض الصور المقتضبة عن الحكم والدولة، وهي بالإضافة إلى فكرة الفوضويين، تشكل هذه الأصول:

١ ــ الفرد، لا الدولة ـــــ إطلاقا ـــــ .

٢ ــ الدولة، لا الفرد ـــــ إطلاقا ـــــ .

٣ ــ الدولة والفرد ـــــ هما معا ـــــ .

أما المذهب الفردي، فقد تقدم أنه مذهب جماعة حيث رأوا أن الفرد يجب أن يعيش في كافة حرياته بدون أن تكون هناك دولة تكبت حرياته.. وقد عرف لا واقعية هذا الرأي، بالإضافة إلى مفاسده.

وأما المذهب الذي يقول بالدولة لا الفرد، فهو مذهب من يرى إن الدولة هي الكل في الكل، ولا شأن للفرد إطلاقا، فللدولة أن تعمل ما تشاء بدون رعاية حريات الفرد وأشواقه ورغباته .

أما الذين يقولون بالدولة والفرد، فهم بين:

أ ــ من فرط في إعطاء الصلاحيات للفرد .

ب ــ من فرط في إعطاء الصلاحيات للدولة .

ج ــ من عدل بينهما.

أ ــ أما من فرّط في إعطاء الصلاحيات للفرد مع قوله بالدولة، فذلك كان انعكاسا، لتدخل الدولة، في القرن الثامن عشر المسيحي في كل شأن من الشؤون حتى من حيث بعض الأزياء والملابس وما أشبه... فقال بعض أرباب هذا المذهب أنه يجب منع الدولة من التدخل في شؤون الفرد الاقتصادية، فلا سيطرة للدولة في منع استيراد أو إصدار أو تعاطي التجارة بكل أشكالها..

وقال بعض آخر من أرباب هذا المذهب: انه لا حق للدولة في التدخل في شؤون الفرد، خارج نطاق الاضرار التي يريد الفرد إنزالها بالمجتمع، وذلك لأن الفرد إذا كبتت حرياته ماتت فيه الخلاقية والإبداع .

وقال بعض آخر: أن على الفرد أن يقرر مصيره في الأمور الاقتصادية والعلمية، بدون أن يحق للدولة التدخل في شؤونه التي من هذا القبيل .

ب ــ ومن فرّط في إعطاء الصلاحيات للدولة، احتج بأن الجانب الاجتماعي في الإنسان أكثر من الجانب الفردي، فلهذا ليحق للفرد أن يستأثر بالقدر الكبير من الصلاحية، أو بالقدر المساوي من الصلاحية، بل إذا

قسمنا الصلاحية إلى عشرة أقسام، كانت تسعة منها للدولة، وواحدة منها للفرد، بالإضافة إلى أن الدولة أبصر وأكثر عمقاً وتجربة، وهم جماعة وآرائهم أصوب من جميع المجالات .

وأما من عدل بينهما، فهو الإسلام، الذي يرى أن لكل من الدولة والفرد، حقاً، فالدولة إنما هي لرعاية أمور الأمة ودفع الأذى عنها، والتسيير بها إلى الأمام.. وبعد ذلك فللفرد كل حق وحرية في مختلف مجالات الحياة..

وقد جعل الإسلام قانونين، لأجل حماية الحريات الفردية، وهما (الناس مسلطون على أنفسهم) و (الناس مسلطون على أموالهم) كما جعل قانون (السمع والطاعة) لأجل نفوذ الدولة .

ولعل من أهم ميزات الإسلام في هذا الجانب، أنه لم يجعل صلاحيات الدولة مطاطية، بحيث تتسع على حساب حريات الفـــــــرد، وذلك لأن الإسلام لم يجعل سن القوانين بيد الناس، حتى تكون الحريـــــــــــــات الفردية مهددة كما هي الحال في كل الدول المعاصرة .

أهداف وعناصر الدولة

أما أهداف الدولة الإسلامية فهي:

١ ـــ إشاعة العدل بين الناس حتى لا يتعدى أحد على أحد.

٢ ـــ تهيئة الجو الملائم للناس للتقدم بهم إلى الأمام، في جميع جوانب الحياة.

وبطبيعة الحال هذان الهدفان، إنما هما، باعتبار أن الإسلام دولة، أما باعتباره دولة سيادية فللإسلام هدف ثالث، وهو تقريب الناس إلى طاعة الله وابعادهم عن المعصية، كي يفوزوا بثواب الإله ـــــ وبطبيعة الحال ـــــ إن هذا الهدف الثالث، يخلو منه سائر النظريات التي تحدد أهداف الدولة .

وهناك نظريات مختلفة في أهداف الدولة، مثلاً :

يرى بعضهم: أن هدف الدولة، دعم السيادة القومية، والمحافظة على حرية الأفراد، والعمل على تقدم الشعب.

ويرى آخر: أن هدف الدولة، تأمين السلام والنظام والأمن والعدالة بين الأفراد والقيام بحاجات المجتمع بما هو مجتمع، والعمل للرفاه العام برفع مستوى الشعب.

ويرى ثالث: أن هدف الدولة، تحقيق الرفاه العام، وتأمين حرية الأفراد، والعمل لسعادة الفرد، وحماية الأخلاق، ومن المعلوم، أن الأهداف الثلاثة، التي ذكرناها للاسلام، تشمل هذه الأهداف التي ذكروها، كما تشمل غيرها .

أما عناصر الدولة، المقومة لها، والتي بدونها، لا تتكون الدولة(١) فهي:

الأمة الخاضعة للهيئة الحاكمة.

الهيئة الحاكمة .

الإقليم الذي تسكنه الأمة .

ولا فرق في أن تدين الأمة بدين الهيئة الحاكمة أم لا.. وهناك خلاف في أنه هل يمكن في صحة إطلاق الدولة، فيما إذا لم يكن للأمة إقليم خاص، كما لو كان المسلم ـــــ مثلا ـــــ متغرباً في عدة بلاد كافرة لكن المسلم فيها كان خاضعاً لأوامر الهيئة الحاكمة الإسلامية، الموجودة في مكان خاص خارج تلك البلاد أو داخلها..

وخلاف آخر في أنه هل يصح إطلاق الدولة، فيما كانت هناك دولتان في إقليم واحد، تخضع الأمة لكلتيهما بدون التصادم بين الدولتين.. لكن هذا البحث والبحوثات المترتبة على كل فرض من الفرضين المتقابلين، خارج عن نطاق هذا البحث .

أما ما يمكن أن نقوله، في صدد بيان الوجه الإسلامي، فهو أن المسلم يجب أن يكون خاضعاً لأوامر الهيئة الحاكمة الإسلامية المشروعة، سواء كانت دولة للهيئة الحاكمة أم لا، وسواء كانت دولتان تحكمان قطراً واحداً، أم دولة واحدة.

ولست أراني بحاجة إلى أن أذكـــــــــر الطاقات التي يجب توفرها في الدولة الكاملة، من المال والسلاح والجند، والنظام، والأسرة، والدين، والزراعة، والصناعة، والعمارة، والثقافة، والعقد الاجتماعي بين الدولة والأمة، حتى تنسجم الاثنتان في إطار عقلي وعاطفي واحد، يوجب تبادل التعاون والاحترام بين الجانبين .

١ ــ للتفصيل في الموضوع راجع كتاب (السياسة) من موسوعة الفقه للمؤلف ـــــ الناشر.

أنواع الحكومات

ومن الجدير أن نذكر أنواع الحكومات المعروفة، بشيء من السرعة والوضوح .

وينبغي قبل ذلك أن نبين أن جماعة من العلماء فرّقوا بين الحكومة والدولة، فالحكومة عندهم عبارة عن الهيئة الحاكمة، والدولة عبارة عن مجموع الشعب الحاكم، لكن حيث أن الاصطلاح لا يهمنا في هذا الكتاب أضربنا عن ذلك صفحاً. أما أقسام الحكومة فهي:

١ ــ الديمقراطية:

وهي لفظة يونانية، معناها (سلطة الشعب) .

قال بعض أنها (سلطة الشعب على الشعب)، وقد كانت الديمقراطية منذ أقدم العصور ـــــ على ما أثبته التاريخ ـــــ طريقة الحكومة، في أثينا واسبارطه وفي العصور الجديدة، أحيتها الثورة في فرنسا، حيث قام الثوار، ضد طغيان الملوك واستبدادهم.. وهي عبارة عن انتخابات حرة لوكلاء الشعب، ينظمون برلماناً، وبرأي الأكثرية من هؤلاء يحكم على البلاد بالأحكام والدساتير، في الحقلين الخارجي والداخلي.

ومن الواضح أن الإسلام لا يقرّ هذا النظام، لأن الديمقراطية تعتبـــــــــــــر مصدر السيادة هو الشعب فله أن يختار ما يشاء، والإسلام لا يرى السيادة مطلقة إلا لله تعالى.. بالإضافة إلى أن وضع القانون ليس إلا لله تعالى، بينما الديمقراطية ترى أن القانون إنما هو بيد ممثلي الشعب.. هذا بالغض عن أن الديمقراطية الحديثة عبارة عن المجتمع الذي يعيش فيه أصحاب إقليم واحد تربطهم روابط الدم والجنس واللغة والعادات المشتركة، وهي بهذا المعنى تقترن بالفكرة القومية أو العنصرية، والإسلام لا يقر ذلك.. وهذه من أهم الأمور التي يؤاخذ بها النظام الديمقراطي، وهناك مآخذ اخر، لا نتعرض لها، لمراعاة الإيجاز في الكلام .

٢ ــ الأرستقراطية:

ومعناها حكومة القلة المختارة، على الشعب، وكونها مختارة، أما لأجل فضلها أو ثقافتها، أو دينها أو كونها فئة عسكرية وما أشبه ذلك، وقد اعتقد أفلاطون أن هذا القسم من الحكم من أفضل أنواع الحكم، بشرط كون القلة الحاكمة منصفين .

وهذا أيضا مما لا يقره الإسلام، للأمور السابقة، بالإضافة إلى أنه لا مقياس للقلة الحاكمة، والغالب اقتران مثل هؤلاء بالأنانية والإسراف، كما تشاهد ذلك في دولة إنكلترا، التي لها مجلسان: مجلس اللوردات، ومجلس الشعب، ولعل كثيراً من مآثر الاستعمار البريطاني في الدول المستعمرة، تعزى إلى اللوردات الذين يريدون بقاء مراكزهم الاقتصادية والاجتماعية، فيحفزهم ذلك إلى استعمار البلاد.

٣ ــ الاشتراكية:

وهي عبارة عن تأميم الثروات، بمعنى أن جميعها للدولة، وهذه قسمان.. الأول الشيوعية، والثاني غير الشيوعية، ومرادنا الآن، بالاشتراكية، هي ما يقابل الشيوعية، فهي عبارة عن استيلاء الدولة على منابع الثروة العامة من القطارات، والكهرباء، والمصانع الضخمة والأرض، والغابات، والبحار، والمعادن والأنهار، وما أشبه ذلك، وقد عرَّفوها بعدة تعريفات، كقول(ديكنسون): (إنها تنظيم اقتصادي للمجتمع وبمقتضاه تكون أدوات الإنتاج مملوكة للمجتمع ككل. كما تدار هذه الأدوات بواسطة أجهزة ممثلة للمجتمع، وتكون مسؤولة، وتكون إدارتها وفقا لخطة اقتصادية عامة، كما تكون ثمار الإنتاج الاشتراكي المخطط من حق كل أفراد المجتمع على أساس العدالة) المصدر .

ولعل أهم الفروق بين الشيوعية والاشتراكية، أن الأولى تؤمن بشيوع جميع أنواع الإنتاج وغيرها من الثروات حتى دور السكن وما أشبه، بخلاف الثانية، فإن الخطة العامة فيها هي استيلاء الدولة على منابع الثروة العامة .

كما أن أقسام الاشتراكية تختلف في البلاد بعضها عن بعض، فكل بلد اشتراكي، من انكلترا، والهند، والدول العربية، وغيرها، يحدد منابع الثروة العامة بشكل خاص، ومن الواضح أنه في الآونة الاخيرة، لم تبق فروق واضحة بين الرأسمالية وبين الاشتراكية، إلا في بعض البنود، حيث أن كلا من الدول الاشتراكية،ـــــ وأعني بها الأمم من الشيوعية ـــــ والرأسمالية، أخذت بجملة من بنود الاشتراكية، نعم الفرق الذي يمكن أن يقال به:

١ ـــ ان بعض الدول كالاتحاد السوفيتي تميل إلى الشيوعية أكثر.

٢ ـــ وبعض الدول كالدول العربية الثورية تميل إلى الاشتراكية أكثر .

٣ ـــ وبعض الدول كأمريكا تميل إلى الرأسمالية أكثر .

٤ ـــ الشيوعية:

لقد ظهرت الشيوعية في بلاد اليونان في قديم الزمان ثم هاجمها الناس، مما سبب سقوطها، ثم ظهرت لمرة ثانية في بلاد فارس. على يد مزدك وأتباعه، ثم هاجمها الناس حتى سقطت وظهرت لمرة ثالثة في روسيا قبل نصف قرن تقريبا وتبعها جملة أخرى من البلاد، كالصين ويوغسلافيا وألمانيا الشرقية وكوبا وغيرها، والآن هي آخذة في الانهيار، والذي يبدو لي أنه لولا مساعدة أمريكا لروسيا في الحرب العالمية الثانية، ضد ألمانيا لسقطت الشيوعية العالمية، قبل ربع قرن، لكن تلك المساعدة سببت إنعاش الحركة الشيوعية وبقاءها إلى هذا اليوم.

كما يبدو لي أن الشيوعية آخذة بالانهيار من الداخل والخارج، إذ مالت البلاد الشيوعية، وفي طليعتها روسيا، نحو الرأسمالية كما أن الخارج أخذ يوالي ضربته ونقمته لهذا النظام، ولو قامت حرب عالمية ثالثة، لسقطت الشيوعية، كما تشير ألى ذلك الأدلة والشواهد.

والشيوعية كانت في ابتدائها نظاما اقتصادياً، ثم أخذت تتوسع حتى صارت فلسفة عامة، تدخل في جميع شؤون الحياة وجوهرها أمران:

١ ـــــ الإلحاد بالنسبة إلى العقيدة.

٢ ـــــ شيوع المال والنساء، بين الجميع.

ثم تطور البند الثاني إلى كون الأموال جميعاً للدولة، والناس يعملون كثيرا، ويأكلون قليلا.. كما أن النساء تذبذبت بين الأسرة والشيوع، فلا أسرة منظمة، ولا شيوعية كاملة.

قال ستالين: (الماركسية هي العلم الذي يقوم بدارسة قوانين التطور الطبيعية والمجتمع، وهي العلم الذي يدرس ثورة الطبقات المضطهدة والمستغلة، كما أنها العلم الذي يصف انتصار الاشتراكية في جميع البلدان، وأخيراً هي العلم الذي يعلمنا بناء المجتمع الشيوعي) المصدر.

ويرى ماركس، أن العوامل المادية والاقتصادية، هي التي تحدد الأوضاع القانونية والاجتماعية والسياسية والفنية والدينية وغيرها، فلا أصالة لهذه الأمور، وانما هي تتطور حسب تطور المادة، والمادة أيضاً تتطور بنفسها حسب تطور وسائل الإنتاج.. ويرى: إن التاريخ وليد ذلك، وهذا ما يسمى بالتفسير المادي للتاريخ.

كما انه قال، تبعا لهيجل: إن الفكر الإنساني يسير إلى الأمام تبعاً للديالكتيك الذي هو عبارة عن أن أية فكرة تحمل في طياتها بذور نشأتها لأنها توجد ويوجد معها نقيضها الذي يقضي عليها، وتستمر الفكرة حتى يقضي عليها النقيض الذي ولد معها .

ونقل ماركس هذه النظرية من عالم الأفكار إلى عالم الأنظمة الاجتماعية فيرى أن كل نظام اجتماعي يولد في طياته أسباب فنائه، فيفنيه ويأخذ النظام الثاني مكانه، وهكذا دواليك، يتطور الفكر والنظام إلى الأبد .

ويرى ماركس: أن هناك طبقتين فقط، طبقة العمال وطبقة الملاكين والرأسماليين، وأن الثاني يستغل الأول، فاللازم الثورة ضد الملاَّكين لانتزاع المال منهم.

ويرى أن الأخلاق والأديان كلها ولائد النظم الرأسمالية، فهي ليست إلا أوهاماً برجوازية.

ويرى أنه: لا بد من تأميم وسائل الإنتاج، ثم تأميم الأراضي، ثم إلغاء الملكية الفردية بصورة تامة كما يرى لزوم إلغاء الأسرة وإشاعة النساء، لأن الأسرة من ولائد النظام الرأسمالي.

ولأجل كل ذلك، وتطبيق نظام الشيوعية، يجب التنظيم، ثم أخذ السلطة بالقوة، ثم الدكتاتورية الى أبعد حدودها.. ولذا أكثر ستالين من القتل والتشريد والسجن، حتى أن الذين أصابتهم هذه الويلات، كانوا يقاربون عشرين مليون إنسان ـــــ كما يقول أبو الأعلى المودودي المصدر ـــــ .

والمآخذ على النظرية الشيوعية كثيرة، ومنها:

١ ـــ أن عجلة التاريخ إنما كان يسيّرها عدة أمور.. كالدين والعاطفة، والرجولة، والقومية، والإقليمية، وما أشبه، لا مجرد الاقتصاد.

٢ ـــ الدين حقيقة، وليس بوهم، كما ثبت في علم الفلسفة.

٣ ـــ الأخلاق حقيقة، وليس بوهم، وهل يرضى الشيوعيون أن يخونهم أحد، أو يكذب عليهم، أو يغشهم؟

٤ ـــ والأسرة فطرة البشر، بالإضافة الى أنها العش البنّاء للأولاد الصالحين.

٥ ـــ والاشتراكية توجب قلة الإنتاج، لأن الإنسان اذا علم أن غيره يأخذ ثمار عمله، لا يستعد للعمل.

٦ ــ هناك تناقض بين قول الشيوعيين: إن الشيوعية هي الصيغة الأخيرة للأنظمة، وأن كل نظام يحمل بين طياته مناقضه، فإن لازم القول الثاني، تحطم الشيوعية والاشتراكية إلى نظام آخر.

٧ ــ والمجتمع لا يتكون من طبقتين فحسب، بل هناك الموظف، والطالب، والفلاح، والعامل، والمالك للأرض، والتاجر، ورجل الدين، ورجل الفن، والشاعر، والكاتب، و.. و..

٨ ــ وأخذ أموال الناس، لتكديسها في خزينة الدولة، معناه تحطيم رأس مال صغير، لإيجاد رأس مال كبير .

٩ ــ والدكتاتورية، خلاف طبيعة البشر، وخليق بالدكتاتور أن يسقط .

١٠ ــ ثم المأخذ على الرأسماليين، هو الظلم، يؤخذ به الشيوعيون، بصورة أشد، لأن ظلمهم أكثر..

والرأسمالية، عبارة عن الحرية المطلقة في استرباح المال. وفي الحقيقة إن هذا ليس نظاماً خاصا للدولة، وإنما جملة من الدول تبيح هذا الموضوع بقوانين خاصة.

والرأسمالية بهذا المعنى المردف حالا لا يعترف به الإسلام، وانما الإسلام يبيح جميع أنواع الاسترباح في نطاق خاص، كما سنبينه.

النهج الاسلامي للدولة والمجتمع

والإسلام له منهج خاص، في جميع جوانب الحياة، وينبغي الإشارة إلى أصول هذا المنهاج:

أ ــ منهاج النظرة الكونية: فان الاسلام يرى أن للكون خالقاً صانعاً عالماً قديراً عادلاً، وأن الخلق كلهم يرجعون اليه، بعد فناء هذا الكون، ليجزي المحسن بأحسن، ويعاقب المسيء بما اقترف.. كما أن الإسلام يرى إن البشر خلق دفعة، بخلق أبي البشر أدم (عليه السلام). لا كما يقول (دارون) بالتطور .

ب ــ منهاج القوانين والأنظمة: فإن الإسلام يرى أن واضع القانون ليس إلا الله تعالى سبحانه، وكل حكم وقانون ليس مستقى من (الكتاب) و(السنة) و(الإجماع) و(العقل) فلا قيمة له.. والكتاب: هو القرآن والسنة: ما صدر عن المعصومين (عليهم السلام) والإجماع: هو اتفاق جماعة من الفقهاء فيهم المعصوم، على حكم من الأحكام، والعقل: هو عبارة عن ما يدركه العقل من علل الأحكام، كقبح الكذب وحسن الإحسان وما أشبه.. أما الأمور الوقتية كالهدنة والحرب وما أشبه، فإنما تحكم بها الحكومة الاسلامية الراشدة، بعد أن تشملها القوانين الإسلامية الكلية.

ج ــ منهاج الحكم في الاسلام: فالإسلام يرى أن السلطة على البلاد الإسلامية يجب أن تكون مستمدة من الله سبحانه، لا من غيره إطلاقا، وقد أعطى الله سبحانه هذه السلطة للنبي ثم الأئمة الأثني عشر، ثم إن الإمام (عليه السلام) أعطى هذه السلطة بأمر الله تعالى، لرجل يفهم الأحكام ويطبقها بحذافيرها، ويكون عادلاً في الشريعة (بمعنى أن له ملكة وحالة نفسانية تبعثه على إتيان الواجبات وترك المحرمات).. ويحق لهذا الحاكم الإسلامي أن يوكل أحداً أو جماعة للقيام بإدارة شؤون المسلمين ممن يصلح لذلك..

وإذا كان الحاكم الجامع للشرائط متعدداً فكل واحد منهما يصلح أن يأخذ زمام أمور المسلمين..

وإذا كان في قطرين من أقطار المسلمين نفران يـــــــحكمان فذلك ليس بمهم إذا كان كل واحد منهما يحكم حسب موازين الإسلام.. والحاكم يبقى حاكما ما دام فيه الشروط المقررة، فإذا فقدت بعض الشروط ـــــ مثلاً سقطت عدالته ـــــ سقط الحاكم عن صلاحية الحكم تلقائياً(١).

د ــ منهاج الزراعة.. الأرض تنقسم في نظر الإسلام، إلى ما هي ملك الدولة بمعنى أنها بيد الدولة (كالمفتوحة عنوة) وما هي مباحة أهلية. فالقسم الأول تستثمرها الدولة، ويكون واردها لعامة المسلمين، والقسم الثاني لمن سبق اليها، فالأرض لله ولمن عمرها، وحيث أن الإسلام يشجع الناس على الزراعة، وليس فيها قيود وحدود وشروط فالأراضي تصبح في الدولة الاسلامية، وتحت الحكم الإسلامي كلها مزروعة معمورة، وليس في الاسلام (إقطاع) بهذا المعنى المتداول الآن ، كما أنه ليس فيه (الإصلاح الزراعي) بهذا المعنى المتداول الآن.

هـ ـــ منهاج التجارة.. والإسلام حيث يوفر الحريات(٢)، فلكل أحد أن يتاجر بأشياء كيفما يشاء، وبهذا يفرق الإسلام عن الاشتراكية والشيوعية، كما أنه يفرق عن الرأسمالية بـــ:

١ ـــ لا يحق لأحد أن يتاجر بالأشياء الضارة، كالهروئين.

٢ ـــ لا يحق لأحد أن يتاجر بالأشياء المحرمة في الاسلام كالخمر والخنزير .

٣ ـــ لا يحق لأحد أن يمنع أحدا عن أي نوع من أنواع التجارة والاسترباح .

٤ ـــ يجب على الرابح أن يؤدي خمس أرباحه، وزكاته، إلى الدولة، والدولة تقدم هذا المال لسدّ حاجات المحتاجين، حتى لا يبقى فقيرا أبدا، ولا حاجة غير مسدودة.

٥ ـــ ويحق للدولة الاتجار والاسترباح، نعم لا يحق لها أن تضر الآخرين ـــــ فيما ينطبق عليه قانون لا ضرر ولا ضرار ـــــ.

٦ ـــ كما لا يحق للدولة التأميم، لما عرفت من حرية التجارة وأشكالها.

و ـــ منهاج الصناعة.. والإسلام يشجع على الصناعة بجميع أنواع التشجيع، وليس على الصناعة والمصانع القيود والحدود والشرائط والرسوم، وما أشبه، مما هي الآن متداولة في كل الحكومات، ولذا تزدهر الصناعة في الإسلام ازدهارا مدهشا.

ز ـــ منهاج الحرية.. والإسلام أوسع الأديان والمباديء حرية، بلا سابقة ولا لاحقة، للإسلام في الحريات، فكل أحد حر في سفره واقامته، وزراعته وتجارته، واقتصاده وسائر أموره لا يحق لأحد منعه عن شيء من ذلك، إلا إذا فعل الحرام الشرعي ـــــ وذلك قليل جدا ـــــ ولذا فلا حدود ولا رسوم ولا قيود ولا جنسيات ولا هويات ولا دفتر خدمة، وما أشبه في الإسلام .

ح ـــ منهاج الاقتصاد.. والاقتصاد في الإسلام مزدهر إلى أبعد حد، وذلك لهذه الأمور التالية:

١ ـــ الإسلام يطلق الحريات في التجارة والصناعة وما إليها، ومعلوم أن مثل هذه الحريات كم تساعد على ارتفاع مستوى البلاد الاقتصادي.

٢ ـــ الإسلام يقوم هو بأكبر قدر من استثمار الأرض والطبيعة، مما يسبب تقدم الاقتصاد.

٣ ـــ الموظفون في الإسلام قليلون جداً وذلك لأن الإسلام لا يرى كثيرا من الدوائر مشروعة، كما أن الدوائر في الإسلام بسيطة إلى أبعد حد .

٤ ـــ الإسلام مكلف بدفع العوز والفقر والبطالة عن المجتمع، ويحرك جميع الطاقات البشرية والطبيعية للاستثمار والاستنتاج، وذلك بدوره يؤدي إلى تحسن الحالة الاقتصادية في البلاد .

ط ـــ منهاج الجيش في الإسلام.. منهاج نافع إلى أبعد حد ونشط إلى أبعد حد، فإنه لا جندية إجبارية في الإسلام، بينما يهيء الإسلام جميع الأفراد للجندية، وذلك باتباع الخطتين التاليتين:

الأولى: تهيئة جيش نظامي متقدم في السلاح والتدريب، ولكن ذلك بالاختيار، لا بالإجبار.

الثانية: تهيئة مساحات واسعة في البلاد مزودة بأحسن الوسائل لتدريب من شاء من الناس في تلك الساحات، ومن المعلوم الرغبة المتزايدة من الناس في مثل هذا القسم من التدريب الذي لا يأخذ من وقتهم إلا ساعات ويشد من عضدهم، كما كان سابقا بالنسبة إلى تدريبهم على الأسلحة السابقة.

ي ـــ منهاج السلام في الإسلام .. والإسلام دين السلام، ولذا لا يعتدي على أحد، وإذا اعتدى عليه أحد يكتفي بأقل قدر ممكن من الحرب.. وإذا كانت هناك أمة مستضعفة، وجب على الإسلام مساعدتها وإنقاذها من براثن المستعمرين والمستغلين والظالمين.

يا ـــــ منهاج الصحة في الإسلام.. وقد وضع الإسلام خطوط الصحة العامة، بإرشادات صحية، كالصوم، والزواج، والنظافة، واستعمال الملح، وما أشبه، كما حث على عدم الأكل حتى الشبع، وعدم تعريض النفس للأخطار وكذلك حرم المضرات، كالخمر والخنزير، وما يوجب القلق والاضطرابات، وما أشبه.

أضف الى ذلك أن الإسلام يعتني بالمرضى، وبالأخص المعوزين منهم عناية خاصة، مما ينبثق منه تأسيس المؤسسات الصحية وما إليها.

يب ـــــ منهاج الثقافة في الإسلام.. ولا أدل من ارتفاع الثقافة في الإسلام، من قانونه القائل: (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة).

يج ـــــ منهاج المرأة في الإسلام.. والمرأة في الإسلام، لها كامل حريتها وكرامتها، فلها كل ما للرجل، باستثناء أنه لا يحق لها السفور والتبرج وما يتبع ذلك من الاختلاط بالرجال، في المعاهد والمسابح وما أشبه، فلها أن تزاول المهن، وأن تتعلم، وأن تزرع، وأن تتاجر، وأن تكون طبيبة ومضمدة وما أشبه.. أما إن بعض الأحكام جعلت المرأة في وضع خاص فذلك تابع لفلسفة عميقة منبثقة، من طبيعة المرأة الأنثوية.

يد ـــــ منهاج القضاء في الإسلام.. والإسلام جعل القضاء في كمال البساطة واليسر حتى أن قاضيا واحدا مع سبع من معاونيه ـــــ أو أقل ـــــ كانوا يفصلون قضايا مدينة نفوسها تربو على المليون، وذلك:

١ ـــ بسبب قلة الجرائم ـــــ حيث أن الإسلام يهيئ الجو الصالح الذي تقل فيه الجرائم ـــــ.

٢ ـــ وبساطة القضاء إلى أبعد حد.

٣ ـــ وعدم اعتراف الإسلام بالقوانين الكثيرة، التي تسبب كثرة الجرائم، كقوانين الحدود والجمارك وما أشبه .

يوـــــ منهاج الدوائر.. كما أن الدوائر قليلة جدا في الإسلام مثلا: دائرة الوقف، والأيتام، وما أشبه، تابعة للقاضي، فلا دوائر خاصة لها، كما ليست هناك دوائر خاصة للسجون، والجمارك، وما أشبه، ولو قلنا أن الدوائر الإسلامية لا تبلغ عشر الدوائر المعتادة في بلاد دنيا اليوم، لم يكن بعيدا عن الصواب.

وفي الحقيقة إن كل مادة من هذه المواد الـ (١٥) المذكورة في المنهج الإسلامي، تحتاج إلى كتاب ضخم يبين جميع المزايا الإسلامية في تلك المادة. وانما هذا الذي ذكرناه يسير جدا حول الموضوع.

كما ينبغي أن نذكر إن الإسلام حيث يقوي إدارة القضاء، ويقيّم بيت المال لحوائج المحتاجين، يقوّم أمر الناس، في غالب شؤونهم بحيث لا يحتاجون إلى أجهزة كثيرة، فان النقابات وما أشبه، إنما أنشئت، لأجل دفع الحيف، أو المساعدة، ودفع الحيف يتأتى عن طريق القضاء السهل العادل السريع، والمساعدة إنما تتأتى عن طريق بيت المال المفتوح لكل محتاج .

١ ــ عالج المؤلف الحكم الإسلامي وكيفيتهما في كتاب (إلى حكم الإسلام).
٢ ــ راجع كتاب (الاقتصاد) من موسوعة الفقه للمؤلف ـــــ الناشر.

أسئلة في النظرية والتطبيق للقانون الأسلامي

وهنا سؤال يفرض نفسه، وهو أنه إذا كان الإسلام بهذه المثابة التي تقولون، ففي أي وقت طبق الإسلام؟ فان المعروف أن الإسلام لم يطبق في زمان من الأزمنة؟

والجواب واضح جدا، وهو أن الإسلام في غالب العصور الإسلامية طبق، لكن التطبيق كان ناقصا، باستثناء بعض العصور التي كان الإسلام قد طبق فيها تطبيقا كاملا، كعصر النبي وبعض خلفائه المحقّين.

أما سائر العصور الإسلامية، فقد كان المنهج العام لبلاد الاسلام، نظام الاسلام، في التجارة والزراعة والاقتصاد والجيش والثقافة وما إليها.

ولا أراني بحاجة ـــــ بعد ذلك ـــــ إلى القول بأن الديمقراطية والشيوعية أيضا ـــــ مثلا ـــــ لم تطبقا، إذ الرئيس لم يطبق بنودها على خاصته وعلى البلاد بصورة دقيقة، كما هو الحال إلى اليوم..

فكيف يدعى إليهما، مع أنهما لم يطبقا؟ إن الخليفة المنحرف لم يكن يطبق الإسلام على قصره وخاصته، أما منهاج البلاد فقد كان الاسلام، والاسلام وحده .

ويتساءل البعض عن الفرق بين (البيعة) و (التقليد) و (اتباع الخليفة أو نائبه)؟

والجواب أن (البيعة) عبارة عن التزام المسلم باتباع الخليفة، وقد كان لهذا مظهر خارجي، وهو أن يصافح المسلم الخليفة، كما أمر الرسول المسلمين ببيعة الشجرة مع نفسه الشريفة..

وكما أمر الرسول المسلمين أيضاً بالبيعة مع علي أمير المؤمنين في يوم الغدير.

والذي يظهر من الأدلة أنه لم تكن عملية البيعة واجبة على كل المسلمين وإنما يأتي الوجوب إذا طلب النبي والإمام.

و(التقليد) عبارة عن العمل في الأحكام الشرعية، بقول فقيه قد عرف الأحكام عن مداركها الأصلية وكان متصفاً بالعدل والذكورية والحرية وما أشبه من الشروط المقررة في الفقه .

و (اتباع الخليفة أو نائبه) ـــــ وأقصد الخليفة الحق ، لا الباطل طبعا ـــــ عبارة عن الانصياع لأوامره في الحرب والسلم وما أشبه، سواء كان فقهيا أو نائبا عن الفقيه، وسواء كان المسلم مقلدا له أو مقلدا لغيره من الفقهاء .

والذي يجب على رئيس الدولة الاسلامية، هو اختيار الوكلاء والولاة وهم ـــــ معتمديه ـــــ. والقضاة، لادارة مهام البلاد، سواء كان الاختيار بنفسه، أو بواسطة، والذي يشترط في الوكلاء والولاة:

١ ـــ الكفاءة.

٢ ـــ العدالة .

كما يشترط في القاضي ـــــ بالإضافة إلى الأمرين ـــــ التبصر بأحكام الإسلام، أما اشتراط أن يكون ذكرا لا أنثى، فلا يخفى أنه شرط في الوالي والقاضي إلى كونه مسلما مؤمنا.. كما أن من الواضح أنه لا يحق للرئيس ومن يقوم مقامه أن يسلط غير المسلم على المسلمين.

أما سائر شؤون الموظف، من تعيين وقت الدوام، واقالته لدى عدم القيام بالمهام الملقاة إليه، واعطائه من بيت المال بقدر عمله أو كفايته على ما يراه الرئيس، أو نائبه، وقبول استقالته، إذا استقال ومنح إجازات له إذا اقتضت المصلحة ذلك.. الخ، ونقل الموظف من دائرة إلى أخرى وكيفية مقابلاته للناس في الدوام أو خارج الدوام.. وغير ذلك فهي أمور منوطة بالمصلحة ونظر الحاكم الإسلامي .

كما أنه لا يحتاج إلى الذكر، كون الإسلام ينظر إلى الموظف وغير الموظف نظرة واحدة في أنه إذا أجرم يجري عليه العقاب المستحق، فإن الجميع متساوون أمام القانون الإسلامي ، لا فرق بين الموظف وغير الموظف، والأبيض والأسود، والعربي والعجمي، وسائر الناس المختلفة المزايا والجهات.. وهذا بخلاف كثير من القوانين المعاصرة التي تجعل بعض المزايا لبعض الموظفين، في باب الجرائـــــــم، مثل أن الملك والرئيس معصوم لا يخضع للقانون، وما أشبه مما هو معروف في القوانين الحاضرة.

وواضح أن استيزار الوزراء، وجمع المستشارين، وكثرة الموظفين وقلتهم، كل ذلك حسب ما تقتضيه المصلحة الاسلامية، اذ لا صيغة خاصة لذلك مذكورة ومنصوصة في الإسلام.

نعم إن ما لاشك فيه أن الإسلام حيث يتمتع:

١ ـــ بالحريات الكثيرة الواسعة.

٢ ـــ والبساطة المدهشة .

٣ ـــ والثقة الكبرى المتبادلة بين المسلمين.

٤ ـــ تكون أجهزة الدولة فيه قليلة جدا.. حتى أن الجهاز الإسلامي لعله عشر الجهاز في إحدى الدول المعاصرة.. ويكفيك أن إدارة البلاد كانت كثيرا ما تناط بـــ (والي) و (قاضي) و (رئيس بيت المال) وحفنة من الموظفين .

والأقليات في بلاد الإسلام حكمها حكم الأقليات في سائر البلاد مع فارق واحد وهو أن الأقليات في بلاد الإسلام

يتمتعون بكافة حرياتهم باستثناء إظهار المنكرات، فانه لا يحق لهم ذلك.. وحيث أنهم يتمتعون بكامل الحريات نرى طول التاريخ تطلب الأقليات، لحكم المسلمين، ورجاءهم إزالة الحكم غير الإسلامي الذي كان يضطهدهم.

للإسلام خزينة تسمى بـــ (بيت المال)، يجتمع فيه الخمس والزكاة والخراج والجزية، وينفق منه لكافة الأمور الإسلامية، ولكافة الفقراء والمعوزين وأبناء السبيل، ومن إليهم .

وهذا من أهم الأمور الاقتصادية التي كانت تطارد الفقر والعوز، ولا يوجد مثله في البلاد المعاصرة الى اليوم، واليك نموذجا من نشاطات بيت المال ـــــ بالإضافة إلى قيامه بمهام البلاد بمختلف ألوان المهام ـــــ: هذا فقير كان يعطيه بيت المال لسد فقره.. وهذا مريض كان يعطيه لعلاج نفسه.. وهذا مسافر انقطع في سفره كان يعطيه بيت المال للوصول إلى أهله.. وهذا أعزب يحتاج إلى الزواج كان يعطيه بيت المال لزواجه.. وهذا فلاح لا يملك البذر والكراب كان يعطيه بيت المال لاشتراء حاجياته.. وهذه عائلة تحتاج إلى الدار ولا تملك المال لشراء الدار كان بيت المال يعطيها لشراء الدار.. وهذا كاسب ليس عنده ما يجعله رأس المال في كسبه. كان يعطيه بيت المال لجعله رأس المال في كسبه.. وهذا مريد للسفر في تحصيل العلم ولا يملك النفقة.. كان يعطيه بيت المال لصرفه في الإنفاق على نفسه.. إلى غيرها وغيرها من القيام بسد جميع النفقات وحاجيات البلد .

ولذا لم يكن يوجد في بلاد الإسلام فقير واحد، حتى أن الإمام المرتضى لما رأى فقيرا يتكفف.. وقف متعجباً قائلاً (ما هذا)؟ قالوا: إنه نصراني كبر وعجز.. قال الإمام: (استعملتموه، حتى إذا كبر وعجز منعتموه، أنفقوا عليه من بيت المال)(١).

ومن أهم ما يوفره الإسلام للمجتمع، مما لا يوجد حتى في أرقى المجتمعات ولا يمكن أن يوجد:

١ ـــ الإيمان.. الموجب لأن يرى الإنسان نفسه مسؤولا أمام الله تعالى، في كل أحواله، فيجعل للمرء وازعا نفسيا يمنعه من الجريمة والخيانة والعمل على خلاف العقل والرشد، وإذا وفرت الحكومات مليون مراقب لمدينة فيها ربع مليون إنسان، لم يقم أولئك العدد الهائل من المراقبين مقام الإيمان في الوازعة وحفظ الناس عن ارتكاب الجرائم واقتراف الآثام .

٢ ـــ الثقة.. فان المجتمع إنما يعيش بالثقة المتبادلة بين أفراده، وكلما ضعفت الثقة تفككت عرى الاجتماع، فلولا ثقة المشتري بصدق البائع في كيفية الجنس، لم يشتر منه ، ولولا ثقة الشعب بالحكومة لم يتعاون معها، ولولا ثقة الحكومة بالشعب لسلطت عليه الحديد والنار، وهكذا وهكذا.. وحيث أن الإسلام يضفي على الناس طابعا ملائكيا ينمي فيهم الثقة الموجبة للاطمئنان والاستقرار والرفاه والسعادة .

٣ ـــ الفضيلة.. وهي توجب قلة الجرائم، بل عدمها في كثير من الأحيان، إذ إن الجريمة إنما تنشأ من خبث النفس (أولا) ومن الاحتياج (ثانيا) فان من لا يجد الزوجة يزني، ومن لايجد الخبز يسرق.. وحيث أن الإسلام ينقي باطن الإسان بالإيمان والفضيلة، ويرفع عوز المجتمع بسبب بيت المال، عند ذلك تختفي الجريمة في المجتمع الإسلامي تلقائياً.. ومن المعلوم أن اختفاء الجريمة في المجتمع كم يوفر الراحة والسعادة والهناء، لكل من الحكام والشعوب .

١ ـــ الوسائل، ج ١١ ص ٤٩.

خاتمة

وفي الختام يجب أن نذكر أن الإسلام في كل من مجال النظام والحياة، له نوعان من القوانين:

القوانين الخاصة التي تصرح بكيفية خاصة للنظام ـــــ كما عرفت في نظام رئيس الدولة، الذي هو النبي والإمام والقائم مقامهما ـــــ أو بكيفية خاصة في الحياة، كحرمة شرب الخمر وعدم جواز التزوج بأكثر من أربع نساء .

القوانين الكلية، القابلة الانطباق على أفراد كثيرة، وذلك كنظام عدد الموظفين وأسلوب توزيعهم، وكحلية ما هو طيب من المسكن والملبس والمأكل والمشرب وسائر حاجيات الإنسان .

وعلى هذا فكما نقول بحلية الاستضاءة بالكهرباء، والسفر بالطائرة، كذلك نقول بجواز أن يتخذ الرئيس الأعلى للدولة نظاماً يراه صالحاً، لكيفية إدارة البلاد، شريطة أن لا يكون مما حرمه الإسلام، وكما لا مانع من استخدام أحدث الوسائل الآلية للترفيه عن الحياة، كذلك لا مانع من اتخاذ أحسن الأنظمة التي وصل إليها الفكر البشري لإدارة البلاد.

هذا آخر ما أردنا إيراده في هذه الرسالة، والله المسؤول أن يمنح المسلمين التوفيق ليتخذوا الإسلام عقيدة وشريعة ونظاما، لينعموا بالحياة السعيدة الطيبة في الدنيا والآخرة وهو المستعان..

سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام على المرسلين، والحمد لله رب العالمين،

والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين